أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع

عن البراء بن عازب رضي الله عنه :

أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع : أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، وإفشاء السلام، ونصر المظلوم، وإبرار المقسم .ونهانا عن خواتيم الذهب، وعن الشرب في الفضة، أو قال : آنية الفضة، وعن المياثر والقسي، وعن لبس الحرير والديباج والإستبرق .

متفق عليه

الأمور المنهي عنها في الحديث هي: لبس خواتيم الذهب؛ فإنه حرام على ذكور الأمة. والشرب في آنية الفضة والذهب، وقد ورد النهي عنها في أحاديث كثيرة، وهي حرام بالاتفاق. ولبس الحرير والمياثر والقسي والديباج والإستبرق، وكلها من أنواع الحرير، فلا تجوز للرجال إلا للحاجة، وتحل للنساء.